

بعضنا يجمع اذانه وهو لذكرو به صرح ابن الاستاذ
 خلافا لما في الاسناد وشرح المنهاج للكمال الدميري
 ويكره ان يقول مع الجعلي في علي بن ابي طالب ان
 عليه لم يصب كاصح به ابن الاستاذ ايضاً خلافا لما
 وهم فيه **ويست** ان **يؤذن** قائلها لامره صلى الله
 عليه وسلم بلا بالقيام ولانه ابلغ في الاعلام فيكوه
 المتقاعد وله مضطجع انشور والركب المقيم بخلاف المسافر
 لا يكره له ذلك حاجته للركوب لكن الاولي له ان لا يؤذن
 الا بعد نومه لانه لا بد له منه لغرضه وقضية
 كلام الراغب انه لا يكره ترك القيام ولو غير ركعتين
 ويوجه بان من شأن السفر التقب والمثقة فسبح
 له ومن ثم قال الاسنوي ولا يكره له ايضاً ترك
 الاستقبال والامشي لاجتماعه في صلاة التقل في
 الاذان اولى والاقامة كالاذان فيما ذكره والاجه
 ان كلامهما يجزي من الماشي وان بعد عن محل
 ابتداءه بحيث لا يسمع اخره من يسمع اوله ان فعل
 ذلك لنفسه فان فعلها لغيره كان كانه معه
 من يمشي وفيها محل ابتداءه غيره استمر طال لا يبعد
 عن محل ابتداءه بحيث لا يسمع اخره من يسمع اوله
 والالميزية كما في المقيم **ويست** ان يتوجه **للتعبلة**
 لانه المتحول سلفاً وخلفاً ولا يها اشتق الجهان
 فلو ترك ذلك مع التوجه كره واجراه لانه لا يخل
 به

هذا الكلام في بعض النسخ
 وهو في بعض النسخ
 وهو في بعض النسخ

هذا الكلام في بعض النسخ
 وهو في بعض النسخ
 وهو في بعض النسخ

هذا الكلام في بعض النسخ
 وهو في بعض النسخ
 وهو في بعض النسخ

Copyrighted material